



منشور إستيراد رقابي رقم (٩) لسنة ٢٠١٦ م

أشارة الى :-

- * قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية والصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ م
- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ م
- * التزامات جمهورية مصر العربية بموجب الانضمام للاتفاقية الدولية للنظام المنسق لتصنيف وتبويب السلع بموجب القرار الجمهوري رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩ م
- * الاتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الإجراءات الجمركية كيوتو.
- * كتاب أمين عام مجلس الوزراء رقم ٦ - ١٨٣٥ في ٣١ يناير ٢٠١٦ م
- * منشور استيراد رقابي رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن توصيات منظمة الجمارك العالمية الخاصة بالمواد الكيماوية الخاصة بالدرع العالمي والاتفاقيات الدولية المعنية بالبيئة وحفاظا على الأمن القومي والاقتصادي المصري .
- * منشورات استيراد رقابي ٢٠١٥/٢٦، ٢٠١٥/٢٧، ٢٠١٥/٢٨، ٢٠١٥/٢٩، ٢٠١٥/٣٣، ٢٠١٥/٣٥، ٢٠١٥/٤٣، و التعليمات المعلنة تباعاً في هذا الشأن .

بناءً على :-

- * كتاب السيد الأستاذ/ مدير عام المكتب الفني - مكتب رئيس المصلحة رقم ٥٧٢ في ٢٠١٦/٢/٩ والوارد للدائرة المركزية للسياسات والإجراءات في ٢٠١٦/٢/١١ م.
- * موافقة السيد الدكتور / وكيل أول الوزارة - رئيس المصلحة.

يراعى إتباع ما يلي :-

- * السماح بالنقل المباشر للبضائع الواردة برسم المناطق الحرة تحت حراسة أمنية من أمن الموانئ الى المنطقة الحرة ويتم سحب العينة على مداخل المنطقة الحرة العامة أو الخاصة الصناعية .
 - * الاتفاق على تحديد معامل (مصلحة الكيمياء - الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات - الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة - الادارة العامة لتحقيق الادلة الجنائية - ادارة الحرب الكيميائية) كجهات معتمدة لتحليل المواد الكيماوية .
 - * ضرورة توافر شهادات بيانات امانة لكافة المشحونات وشهادة تسجيل من وزارة الزراعة فيما يتعلق بالاسمدة مع التقدم الاختياري بشهادة المكونات والتي من شأنها الاسهام في سرعة ظهور نتائج التحليل للعينات المسحوبة من الشحنات .
 - * قيام الجمارك بتوزيع العينات المسحوبة (خلال ٤٨ ساعة) على جهات التحليل المنفق عليها على ان يتم توزيع عينات المواد المدرجة بجداول تحديد المفرقات على معامل الادارة العامة لتحقيق الادلة الجنائية والمعامل المركزية للحرب الكيميائية مع تحديد مدة (٧٢) ساعة لتسليم نتائج التحليل للمواد المدرجة على الجداول المشار اليها ومدة (٧) أيام لتسليم نتائج باقى المواد .
 - * المواد الكيماوية التي لايحوز لاسباب مختلفة فتحها أو سحب عينات منها الا على خطوط الانتاج يتم النقل المباشر الى المصنع / مكان الانتاج بمعرفة (مندوب الجمارك - الجهة الرقابية المختصة - مندوب الشركة المستوردة) ويتم سحب العينة واجراء التحليل اللازم وفقاً للتوقيتات المحددة واصدار الافراج النهائى طبقاً للاجراءات .
- للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

محمود محمد عيسى

مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

د/ محمد فكري

الإسكندرية في : ١٨ جماد أول ١٤٣٧ هـ
الموافق : ٢٧ فبراير ٢٠١٦ م